

قوة الإنسانية

مجلس مندوبي الحركة الدولية
للالصليب الأحمر والهلال الأحمر
27-28 أكتوبر 2024، جنيف



دعوة إلى احترام العمل الإنساني القائم على المبادئ ودعمه

مشروع القرار
سبتمبر 2024

AR

CD/24/8DR
الأصل: بالإنكليزية
لاتخاذ قرار

وثيقة من إعداد اللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر

مشروع القرار

دعوة إلى احترام العمل الإنساني القائم على المبادئ ودعمه

إنّ مجلس المندوبين،

إذ يعرب عن جزعه إزاء حجم المعاناة الإنسانية الناجمة عن العدد المتزايد من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، وآثار تغير المناخ والكوارث والأزمات الإنسانية الأخرى في جميع أنحاء العالم وما اقترن به من تضاعف لعدد الأشخاص الذين يحتاجون إلى مساعدة إنسانية وحماية في العقد الماضي ووصوله إلى مستويات قياسية، ويعرب عن قلقه البالغ إزاء سلامة جميع الأشخاص المتضررين وحسن حالهم، وقدرتهم على الوصول إلى المساعدة المنقذة للحياة، ويعرب عن حزنه على عدد العاملين والمتطوعين في المجال الإنساني الذين فقدوا حياتهم في خدمة الإنسانية،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء العوائق المتزايدة التي تعترض قدرة الجهات الفاعلة الإنسانية القائمة على المبادئ على تقديم المساعدة والحماية للأشخاص الذين هم في أمس الحاجة إليها، بسبب زيادة الاستقطاب السياسي والمجتمعي، وتسييس المساعدات، والوصف الخاطئ للمبدأين الإنسانيين المتمثلين في عدم التحيز والحياد بأنها يساهمان في تحقيق مصالح الخصم، والحاجة إلى تحسين فهم مبدأ استقلال الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) ودعم هذا الاستقلال، والقيود على تمويل الجهات الفاعلة الإنسانية القائمة على المبادئ وعلى قدرتها على الوصول إلى الأشخاص المتضررين، والقيود الناجمة عن الجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب التي تعرقل قدرة الجهات الفاعلة الإنسانية على العمل وفقاً للمبادئ الإنسانية والقانون الدولي الإنساني، وانتشار معلومات مغلوبة ومضللة - عبر وسائل التواصل الاجتماعي والقنوات الأخرى - تعرض العاملين في المجال الإنساني والأشخاص الذين يتعهدونهم بالرعاية للخطر، واستمرار التهديدات وأعمال العنف التي تستهدف العاملين والمتطوعين في المجال الإنساني،

وإذ يعبر عن قلقه العميق أيضاً إزاء استخدام العبارات والخطابات التي تجرد الناس من صفتهم كبشر من قبل مجموعة من الجهات الفاعلة، بما فيها الجهات التي تشغل مناصب السلطة، وتسود في العديد من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى وغيرها من حالات الطوارئ التي تتعمق فيها مظاهر انعدام المساواة وتتفاقم مستويات الضعف والفقر التي يعانيها الناس، إذ تسهم هذه العبارات والخطابات التي تجرد الناس من صفتهم كبشر، والتي تضخمها في كثير من الأحيان وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، في تهيئة بيئة تعرض الأشخاص المتضررين والجهات الفاعلة الإنسانية غير المتحيزة والحايدة والمستقلة التي تعمل من أجلهم للخطر، وفي ارتكاب انتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية الأساسية،

وإذ يدرك بأن المبادئ الأساسية تقع في صميم الهوية المميزة للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) ومهمتها، استناداً إلى أكثر من 160 عاماً من الخبرة الميدانية وتطوير المعايير، بما في ذلك الإعلان الرسمي للمبادئ الأساسية الصادر

عن المؤتمر الدولي للصليب الأحمر في عام 1965، واعتمدها في النظام الأساسي للحركة من قبل المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي) في عام 1986. وتلتزم مكونات الحركة كافة بالمبادئ الأساسية التي تشكل الركيزة التي يستند إليها عملها الإنساني القائم على المبادئ، والتي هي ضرورية لكسب قبول الناس والمجتمعات التي تعمل من أجلهم وثقتهم والوصول الآمن إليهم، وضمان استدامتها،

وإن يندكر أيضاً بدور اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) بوصفها منظمة محايدة ومستقلة على وجه التحديد وبوصفها وسيطاً على النحو المعترف به في اتفاقيات جنيف لعام 1949 والنظام الأساسي للحركة، ومسؤوليتها الأساسية في الحفاظ على المبادئ الأساسية ونشرها، ودور الاتحاد الدولي للجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) في نشر المبادئ الأساسية بين الجمعيات الوطنية بالتعاون مع اللجنة الدولية، والدور الرئيسي الذي تضطلع به الجمعيات الوطنية في دعم المبادئ الأساسية ونشرها داخل بلدانها كوسيلة حاسمة لتعزيز فهم العمل الإنساني القائم على المبادئ وتعزيز احترامه،

وإن يندكر كذلك بالمادة 4 من النظام الأساسي للحركة، والقرار 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين في عام 2007 بشأن "الطبيعة الخاصة لعمل حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر والشراكات، ودور الجمعيات الوطنية بصفقتها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني"، والقرار 4 الصادر عن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين في عام 2011 والمعنون "تعزيز الدور المساعد: شراكة من أجل جمعيات وطنية أقوى ومن أجل تنمية التطوع"، والتقرير بالمعلومات الأساسية المقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين في عام 2015 بشأن تطبيق المبادئ الأساسية: إطار عمل أخلاقي وتشغيلي ومؤسسي فريد من نوعه، التي تسلط الضوء جميعها على أهمية أن تحدد التشريعات الوطنية بوضوح علاقة المساعدة القائمة بين الجمعية الوطنية والسلطات العامة، من أجل الحفاظ على الاستقلال التشغيلي للجمعية الوطنية، وتعزيز دبلوماسيتها الإنسانية، ووضع إطار رسمي لالتزام الدول باحترام واجب الجمعيات الوطنية إزاء المبادئ الأساسية وقدرتها على التقيد بها، وإن يسلط الضوء على الثقة التي تحظى بها الجمعيات الوطنية ومتطوعوها في المجتمعات المحلية وقدرتهم على الوصول إليها، والدور الرئيسي الذي تؤديه الجمعيات الوطنية في تعزيز العمل الإنساني القائم على المبادئ، ويقر بالأعمال التكميلية التي تضطلع بها المكونات الدولية للحركة لإعلاء صوت الجمعيات الوطنية ودعم دورها كجهات فاعلة إنسانية قائمة على المبادئ على المستوى المحلي،

وإن يندكر بالمسؤولية الأساسية التي يضطلع بها الاتحاد الدولي في الحفاظ على نزاهة الجمعيات الوطنية وفقاً للمادة 6 من النظام الأساسي للحركة، والمسؤوليات التي يضطلع بها كل مكون من مكونات الحركة في معالجة الشواغل المتعلقة بالنزاهة، كل في منظمته، ويندكر بالالتزامات الجماعية لمكونات الحركة في تعزيز النزاهة والمساءلة والثقة، مثل ما جاء في القرارين الصادرين عن مجلس المندوبين لعام 2019؛ القرار 1 المعنون "التزامات مكونات الحركة في مجال التفاعل مع المجتمعات المحلية والمساءلة"، والقرار 2 المعنون "بيان الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر عن النزاهة"،

وإذ يندكر أيضاً بالتزام الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف لعام 1949 باحترام تقيّد جميع مكونات الحركة بالمبادئ الأساسية في جميع الأوقات، وفقاً للبند 4 من المادة 2 من النظام الأساسي للحركة، ويذكر بالالتزامات الواقعة على عاتقها بموجب القانون الدولي الإنساني بالسماح للجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية بممارسة أنشطتها وفقاً لهذه المبادئ،

وإذ يرحب بالقرار التاريخي الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2664 في كانون الأول/ديسمبر 2022، الذي يهدف إلى التخفيف من أثر الجزاءات المالية التي تفرضها الأمم المتحدة على الأنشطة الإنسانية والأنشطة الرامية إلى تلبية الاحتياجات الإنسانية الأساسية من خلال الاستثناءات من الجزاءات ("استثناءات لأغراض إنسانية") للمنظمات الإنسانية، بما فيها مكونات الحركة،

وإذ يندكر بال "نداء من أجل احترام العمل الإنساني المحايد وغير المتحيز" (نداء عام 2022) الذي أطلقته رئيسة اللجنة الدائمة للصليب الأحمر والهلال الأحمر (اللجنة الدائمة)، ورئيسة اللجنة الدولية والاتحاد الدولي، ورحب به مجلس المندوبين لعام 2022 في القرار 13، ويقر بالحاجة إلى تعزيز نداء عام 2022 وتوسيع نطاقه من أجل التصدي للتحديات الحالية والمستقبلية التي تواجه العمل الإنساني القائم على المبادئ،

1. يعتمد النداء الجديد الموجه إلى الدول (الملحق بهذا القرار) لاحترام العمل الإنساني غير المتحيز والمحايد والمستقل، ويطلب أن تُبلّغ الدول بهذا النداء في المؤتمر الدولي الرابع والثلاثين؛

2. يؤكد من جديد التزام جميع مكونات الحركة بالتصرف في جميع الأوقات وفقاً للمبادئ الأساسية، ولا سيما الإنسانية وعدم التحيز والمحايد والاستقلال، كضرورة للوصول بأمان إلى الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة ومساعدتهم وحمايتهم؛

3. يُلزم الجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية، منفردة ومجمعة، بتعزيز فهم العمل الإنساني القائم على المبادئ واحترامه، كل داخل منظّمته، ولا سيما التأكد من أن السلوكيات المتوقّعة بشأن عدم التحيز والمحايد والاستقلال معروفة ومفهومة ومطبقة على جميع مستويات منظماتها (الهيئات الرئاسية، والإدارة، والموظفون، والمتطوعون)، ويتضمن ذلك تطبيق مدونات قواعد السلوك والسياسات المؤسسية (مثل السياسات الخاصة بوسائل التواصل الاجتماعي) والتدريب وتبادل الخبرات بين الأقران، وأخذ الأهمية الحاسمة للعمل الإنساني القائم على المبادئ على السمعة والعمليات لتأمين سلامة العاملين في المجال الإنساني وإتاحة الوصول الآمن إلى الأشخاص الذين هم بحاجة إلى المساعدة في الاعتبار؛

4. يُلزم قادة اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية بأن يكونوا قدوة يحتذى بها في التقيد بعدم التحيز والمحايد والاستقلال في جميع أقوالهم وسلوكهم وأفعالهم؛

5. يُلزم اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية بتعزيز عملها المشترك في أنشطة التواصل والدبلوماسية الإنسانية مع الدول والسلطات المحلية والمجتمعات المحلية والأطراف المعنية الأخرى، وكذلك مع عامة الناس، لتعزيز فهم العمل الإنساني غير المتحيز والمحايد والمستقل واحترامه، وهو عنصر من العناصر الأساسية لبناء أواصر الثقة

والحفاظ عليها، والتصدي للمعلومات المغلوطة والمضللة التي تهدد العمل الإنساني أو الجهات الفاعلة فيه، وضمان الوصول الآمن والفعال إلى جميع الأشخاص الذين هم بحاجة إلى المساعدة؛

6. يدعو كل جمعية وطنية إلى تعزيز الحوار مع السلطات العامة، بدعم من الاتحاد الدولي واللجنة الدولية والجمعيات الوطنية النظيرة متى دعت الحاجة، بغية تدعيم استقلالها في العمل وصنع القرار، بسبل منها تعزيز القاعدة القانونية التي تستند إليها في القانون المحلي، ولا سيما فيما يتعلق بدورها المساعد في المجال الإنساني، ووفقاً لمعايير الحركة المتفق عليها على النحو المحدد في النظام الأساسي للحركة، وتماشياً مع القرار 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين في عام 2007، والقرار 4 الصادر عن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين في عام 2011؛

7. يدعو أيضاً كل جمعية وطنية إلى أن تراجع بانتظام نظامها الأساسي أو دستورها، وتتقّحه إذا لزم الأمر، لضمان توافقه مع معايير الحركة المتفق عليها على النحو المنصوص عليه في التوجيهات الخاصة بالنظم الأساسية للجمعيات الوطنية 2018، ويشمل ذلك الالتزام بالتقيد في جميع الأوقات بالمبادئ الأساسية ومتطلبات العمل الإنساني القائم على المبادئ؛

8. يؤكد من جديد التزام كل مكون من مكونات الحركة ببناء أواصر الثقة والحفاظ عليها مع الأشخاص الذين نعمل من أجلهم، ومع المجتمعات المحلية والحكومات والسلطات المحلية والجهات المانحة والشركاء الخارجيين والجمهور الأوسع، عن طريق إظهار النزاهة والشفافية والمساءلة في جميع أعمالنا، وعبر الحوار والتواصل المستمرين، على النحو الذي يتجسد في الالتزامات ذات الصلة الملقاة على عاتق الحركة؛

9. يعيد التأكيد أيضاً على وجوب أن يقوم كل مكون من مكونات الحركة، وفقاً للمادة 14 من الاتفاق بشأن التنسيق داخل الحركة لتحقيق أثر جماعي (اتفاق إشبيلية 2.0)، بمعالجة أي شواغل تتعلق بالنزاهة من خلال آلياته الداخلية، وأن تتلقى الجمعيات الوطنية الدعم، حسب الاقتضاء، من الاتحاد الدولي ووفقاً لسياسة الاتحاد الدولي بشأن حماية نزاهة الجمعيات الوطنية وهيئات الاتحاد الدولي، وأن يتشاور الاتحاد الدولي واللجنة الدولية، حسب الاقتضاء، عندما تكون هناك شواغل تتعلق باحترام المبادئ الأساسية، وذلك بالحوار مع الجمعية الوطنية المعنية؛

10. يدعو الجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية إلى تكثيف جهودها الجماعية الرامية إلى تبادل خبراتها وتعلمها في مجال تعزيز النزاهة والثقة، ويشير إلى التقرير المرحلي عن متابعة "بيان الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر عن النزاهة"، ويرحب بإنشاء شبكة ممارسين معنية بتعزيز النزاهة من أجل التعلم والتحسين المستمرين، ويشجع جميع مكونات الحركة على الانضمام إليها والمساهمة فيها؛

11. يدعو اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية إلى أن تتخذ إجراءات لمتابعة الالتزامات المنصوص عليها في هذا القرار بغية زيادة فهم المبادئ الأساسية والتمسك بها، بما يتماشى مع الولاية المنوطة بكل منها، ومنها:

- 11.1 تعزيز التواصل مع الدول والسلطات المحلية والمجتمعات المحلية والأطراف المعنية الأخرى، وكذلك مع عامة الناس، بأمور منها مثلاً تنفيذ أنشطة إعلامية مختلفة لتحسين مستوى فهم العمل الإنساني غير المتحيز والمحيد والمستقل واحترامه، وبناء أواصر الثقة والحفاظ عليها والتصدي للمعلومات المغلوطة والمضللة، بهدف كفالة سلامة العاملين في المجال الإنساني ووصول آمن ومستدام ومُجدٍ إلى كل الأشخاص المحتاجين إلى المساعدة؛
- 11.2 التواصل مع الدول بشأن تعزيز القاعدة القانونية التي تستند إليها الجمعيات الوطنية، ولا سيما فيما يتعلق بوضع تعريف واضح للدور المساعد المنوط بالجمعيات الوطنية في المجال الإنساني، بغية تيسير عملها الإنساني القائم على المبادئ؛
- 11.3 تعزيز برامج تبادل المعارف والتعلم للهيئات الرئاسية والإدارة والموظفين والمتطوعين في الحركة من أجل تنمية كفاءات سلوكية تتوافق مع المبادئ الأساسية، ويشمل ذلك توثيق الممارسات الجيدة وتبادلها وتقديم أمثلة عملية عن كيفية استخدام المبادئ الأساسية واحترامها في سياق تخطيط البرامج الإنسانية وتنفيذها؛ وتسليط الضوء على التحديات والمعضلات التي تنشأ، والعواقب التي تلحق بالأشخاص المتضررين عندما لا يُحترم العمل الإنساني القائم على المبادئ أو يُسهَّل؛
- 11.4 التعاون بنشاط مع شبكة الممارسين المعنية بتعزيز النزاهة، من أجل تبادل الخبرات ورصد التحديات والمخاطر التي تؤثر على النزاهة والثقة؛
12. يدعو مكونات الحركة إلى الترويج للنداء الموجه إلى الدول ورفع تقرير إلى مجلس المندوبين القادم بشأن التدابير التي اتخذتها، والإنجازات التي حققتها، والتحديات التي واجهتها في تنفيذ الإجراءات السابق ذكرها.

ملحق: نداء إلى الدول

نغرب عن جزعنا البالغ إزاء حجم المعاناة الإنسانية في أرجاء العالم شتّى، الناجمة عن العدد المتزايد من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى، وآثار تغير المناخ، والكوارث والأزمات الإنسانية الأخرى. ولقد تجاوز عدد الأشخاص المحتاجين إلى مساعدة إنسانية وحماية الضعف في العقد الماضي ووصل إلى مستويات قياسية. ونشعر بالفزع والحزن الشديد إزاء العدد المتزايد من العاملين والمتطوعين في المجال الإنساني الذين فقدوا حياتهم في خدمة الإنسانية.

وما يعمق شعورنا بالقلق في الوقت ذاته هو العوائق المتزايدة التي تعترض قدرة الجهات الفاعلة الإنسانية القائمة على المبادئ على تقديم المساعدة والحماية للأشخاص الذين هم في أمس الحاجة إليها، نتيجة للعوامل التالية على وجه الخصوص:

1. تزايد الاستقطاب السياسي والاجتماعي،
2. تسييس المساعدات،
3. الوصف الخاطئ للمبادئ الإنسانية المتمثلين في عدم التحيز والحياد بأنها يساهمان في تحقيق مصالح الخصم،
4. الحاجة إلى فهم مبدأ استقلال الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الجمعيات الوطنية) ودعم هذا الاستقلال،
5. استخدام العبارات والخطابات التي تجرد الناس من صفتهم كبشر، والتي تسود في العديد من النزاعات المسلحة وحالات العنف الأخرى وغيرها من حالات الطوارئ، خاصة من قبل الجهات التي تشغل مناصب السلطة، وهو ما يسهم في تهيئة بيئة تعرض الأشخاص المتضررين والجهات الفاعلة الإنسانية غير المتحيزة والمحايدة التي تعمل من أجلهم للخطر، وفي ارتكاب انتهاكات للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وللمبادئ الإنسانية الأساسية،
6. القيود على تمويل الجهات الفاعلة الإنسانية القائمة على المبادئ وعلى قدرتها على الوصول إلى الأشخاص المتضررين،
7. القيود الناجمة عن الجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب التي تعرقل قدرة الجهات الفاعلة الإنسانية على العمل وفقاً للمبادئ الإنسانية والقانون الدولي الإنساني،
8. انتشار معلومات مغلوطة ومضللة - عبر وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من القنوات - تعرض العاملين في المجال الإنساني والأشخاص الذين يتعهدونهم بالرعاية للخطر،
9. استمرار التهديدات وأعمال العنف التي تستهدف العاملين والمتطوعين في المجال الإنساني.

تشكل المبادئ الأساسية للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) الركيزة التي يستند إليها عملنا الإنساني القائم على المبادئ. وهي ضرورية في كل الظروف لكسب قبول الناس والمجتمعات المحلية الذين نعمل من أجلهم وثقتهم والوصول الآمن إليهم، وضمان استدامتها. والمقلق أننا نعيش في أوقات تشتد الحاجة فيها إلى احترام هذه المبادئ الإنسانية، بينما تعترض احترامها في الوقت عينه تحديات جمة.

وإننا نجدد بعزم، أمام هذا المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)، التزام كل مكونات الحركة باحترام مبادئنا الأساسية احتراماً تاماً في جميع أقوالنا وسلوكنا وأفعالنا، والاضطلاع بالولايات المنوطة بكل منا. ونعيد التأكيد بالمثل على التزامنا بتعزيز النزاهة والمساءلة والشفافية، وبناء جسور الثقة مع الناس الذين كلفتمونا بالعمل على خدمتهم.

ونضم أصواتنا، بالنيابة عن الحركة، لتوجيه نداء إلى الدول بكل احترام، بصفتها الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقيات جنيف لعام 1949، وأعضاء في هذا المؤتمر الدولي، بأن تحمي عمل الحركة الإنساني القائم على المبادئ. ونتوجه بالنداء إلى الدول بأن تجدد تعهداتها بالتزاماتها وأن تتفقد بالكامل هذه الالتزامات التي تقضي باحترام تقييد جميع مكونات الحركة بالمبادئ الأساسية في جميع الأوقات، على النحو المتفق عليه في البند 4 من المادة 2 من النظام الأساسي للحركة، ولا سيما مبادئ الإنسانية وعدم التحيز والحياد والاستقلال، وأن تدعم المهمة والأنشطة الإنسانية التي تضطلع بها مكونات الحركة وتيسرها. وإننا على وجه التحديد:

- نتوجه بالنداء إلى الدول لاتخاذ كل التدابير الملائمة لمنع أي إساءات وضغوط، ومعلومات مغلوبة ومضللة، وخطابات تجرد الناس من صفتهم كبشر، وإيقافها وتصحيحها، سواء أكانت عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو غيرها من القنوات، تلحق أضراراً بحسن الحال البدني أو النفسي للأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشّة، والموظفين والمتطوعين بمكونات الحركة ممن يعملون على خدمتهم، أو تشويه سمعتهم؛
 - نتوجه بالنداء إلى الدول للعمل مع الجمعيات الوطنية، بدعم من اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي)، لتكفل أن جميع مستويات الحكومة والسلطات العامة، تفهم مهمة الجمعيات الوطنية وولايتها وعملها الإنساني القائم على المبادئ وتحترمها وتيسرها، ويشمل ذلك دورها كهيئات مساعدة للسلطات العامة في مجال العمل الإنساني، وكذلك مهمة الاتحاد الدولي واللجنة الدولية وولايتها وعملها الإنساني القائم على المبادئ؛
 - نتوجه بالنداء إلى كل دولة لتجدد تعهداتها باحترام قدرة اللجنة الدولية والاتحاد الدولي والجمعيات الوطنية على العمل وفقاً للمبادئ الأساسية، بما في ذلك دورها كهيئات مساعدة للسلطات العامة في مجال العمل الإنساني، ولا سيما مبادئ عدم التحيز والحياد والاستقلال، باعتبارها وسيلة بالغة الأهمية تكفل الوصول الآمن ودون عوائق إلى الأشخاص المحتاجين إلى المساعدة. ويتضمن ذلك تعزيز القاعدة القانونية التي تستند إليها الجمعيات الوطنية في القانون المحلي، والامتناع عن مطالبة الجمعيات الوطنية بتنفيذ أنشطة لا تتفق مع المبادئ الأساسية؛
 - نتوجه بالنداء إلى الدول لتكفل ألا تؤدي الجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب إلى عرقلة قدرة المنظمات الإنسانية غير المتحيزة والمحايدة، مثل مكونات الحركة، على الوصول إلى الأشخاص المحتاجين إلى المساعدة، وإيصال المساعدات الإنسانية وتنفيذ أنشطة الحماية. وندعو الدول إلى تنفيذ الاستثناءات الإنسانية المطلوبة وفقاً للقرار الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2664 في كانون الأول/ديسمبر 2022، على وجه السرعة وبإخلاص، وإدراج استثناءات مماثلة في الجزاءات والقوانين الجنائية لمكافحة الإرهاب التي تفرضها من جانبها.
- وإننا على أهبة الاستعداد وتحذونا الرغبة لإجراء حوار بئاء مع الدول بشأن الهدف المشترك المتمثل في تعزيز العمل الإنساني غير المتحيز والمحايد والمستقل الذي لا غنى عنه لتمكين الحركة من الوفاء بمهمتها الإنسانية الرامية إلى إنقاذ الأرواح.